رمواسمنا وزيدة في اصناب الكوهة ودهنوا اخشابها بها ثم ان ابن الميت وان لم يكن
له ولد فالوجوب له من اصله يحمل قدرة كبيرة ممتلئة من ماء النهر محزوقة من فوقه
من فاعلا ويلف بها ثلاث مرات حول الكوم وهذا العفر يسيل على ظهره من الخرق الموجود في فاعلا وفي اقر المرة الثالثة يرميها من فوق عند على الوعن فتنكسر القدرة
فيسيل الماء على الوعن ثم يضرم النار في حطب وبلوطا في كوهة الخشب من الوعن
جيدا حتى تشتعل الكوهة من كثرة ما على ما من الدهن وتسمر العائلة والعزيزون
والاقربون حتى تشهد عملية الحرق وفي اليوم الثاني تعمل فاروزة من رماده ويجمع فيها
ما يجمع الوحر ويرسل الى نهر الكنج ويرمى في مياهه ولا ريب ان البراهمة يعملون في
اصنافا ون جنايز معونا هم اكثر مما ذكرنا هنا والذين لا يحترقون على مذهب الهنود
لحرق الجسم يحرقون بعض الجسم وبعضه يدفن للثعالب والعقبان ويعقب عملية الحرق
الشعاير التي يعبر من فعلها الرحز على الميت وهذه الشعاير اما ان تكون بغير مرور
او بمرور فونه فيما مصاريف باهظة وتغرب في اليوم الثالث عشر من بعد الموت اصناف
الاطعمة والحلوى وغير ذلك على روح الميت وعلى ارواح اجداده او اجداد ها ان كانت
احياة وبجملة الجم الغفير من البراهمة والقسس والطوائف الاخرى ومن الاوعية التي
يدعى بها في هذه الشعاير هو ارغب ان الذين حرقوا من عائلتي في النار والباقين
على قيد الحياة من دون حرق ان يكونوا رضوا بالاطعمة التي مدوا نها على الوعن
وان يكون ثواب هذه الاطعمة طريقا لهم التي موصلا الى طريق الوعلو واجب ان
هؤلاء الذين لا اب لهم ولا ام ولا قريب وليس لهم طعام ولا شيء يتقوتون به
اكلتقوا بهذا الطعام الذي مدوه على الوعن ويبلغوا به دار السعادة وعيشة دار
النعيم الوعلو ويرجى بعض الطعام في النار على اعتقاد انه يصل الى الذين على هذا
الطعام من اجلهم وتكرر البراهمة هذه الشعاير عدة مرات في السنة الاولى من بعد موت
الميت ومن بعد ذلك مرة واحدة في السنة وابن الميت او اكثر قرابة لمن العصبة
هو المكلف باقامة هذه الشعاير واما عدمت الذكور فالوناث او عيرهم من الوارثين
وذكروا في البرنان وفي الكتب المقدسة ان الذين يقيمون شعاير الجنازان والى حزين
فيها تغفر لهم ذنوبهم وخطاياهم وتمحى عنهم سياتهم واما ما يتعلق بتاثير الاوكار
الدينية على عقول الهنود وهيئة حالهم فانفق الكثير من الكتاب ان ذلك متوقف
على حالة النفس وموطنها ومكانها من في عنق وطلوقة حالة وعلو مقام فلا يمكن
حصول اصلاح او تقدم في الهنود وقالت واحدة من سيدات بنات الهنود في كتاب
صنفته فيما يجب على الزوجات نحو ازواجهن ان الزوج هو دين الزوجة وهو الشغل
المعزز للزوجة وهو الكل في الكل ويلزم ان الزوجة تنظر في زوجها كانه هو ربها
وان اجلها عفت عموم الزيارات على قدم زوجها واجر الزوج مطاع كانه الة
ملا آيات الورا والة الزوجة العفوف زوجها فان رضا الزوج من رضا بارها
والزوجة استاذ الزوجة معلمها وهو شروعها وسعادتها والمحسن عليها بالخيرات و
الايمان والجنة وهو المختص لها من الاوكار والاوجزان والحظايا والذنوب ولو
شاء ان اصنجاب ابنا عبر مكلم الوقوع عند الطوائف الواطية انواة المقصد الوصلي
عندهم وهم ايضا على عقيدة كبيرة من ان ولادة البنت من اكبر المصايب التي تضر
بنا الهندو في مدة حياتهن فمن ثم يتذل بنا الهندو مجهور هن في الدعا وعمل
باقامة شعاير الجنايز من اجل خلاص اباؤهم واجدا دهم من العذاب بعد الموت وعموم
عبادة البراة والبنت ودعايا هن موجبة تخرينهن المحصول على ازواج طيبة او اولاد
ذكور يقدمون العرايض وشعاير يرخصر لعدها هنا وكذا لا يمكن الوصول في سرد
عدد الزيجات الخيطية القبيحة التي تعقد على البنات وهن في عمر سبع سنوات
الى عشرة او اقدر الزوجات في الطوايف العالية ولو كيفية سرد تفاصيل اقتضاء

اصناف ثوب الزواج المطعم فيها شعاير دينية فاما ازواج العفرا من الناس فهن
في حرية تامة من التقيد بهن واما زوجات اهل العفا والثروة فانه الزوج ليست شاغلة
زوجها فقط بل والكافة مجازا ان من اهله ويلزم ان تزور على الدوام السوق
او اهلوات زوجها ولا يلزم ان تخاطب زوجها في مدة النهار ولا تاكل ولا تشرب معه
وهي على الدوام عرضة للعب والوزى والظلم من جهة مجاز البيت وعيشتها في ضيق
وشدة وكرب كعيشة ارملة ولا ولد لها ولا قريب يعولها وتنظر على الدوام حرق نفسها
فوق كوهة الاطب وهو نار عبر لا منيحة في مثل هذا الذل وان حرقت نفسها مع زوجها
من بعد موته فهي العظيمة المحمودة وان لم تفعل فهي المذمومة المفتوحة وكان الكثير من
الاوامل في الزمان الماضي يقمن بوفوة وشجاعة فيهن في ادا ما يجب عليهن من حرق انفسهن
مع ازواجهن بعد موتهم في كوهة واحدة من الحطب فكن يوقدن بالعفرة ويشجعن
على الموت ويحرقن مع ازواجهن وهن على قيد الحياة وكان بعض انساء يمشين مع الصف
والكون وشدة الرعبة وعدم الخوف والجزع نحو النار ولا يبكين ولا يصرخن ولا
نظهرن ادنى موجع ولا الم معتقدون انهن فعلن ما فيه السرور لهن فهن ويشرن
صدور ازواجهن المتيتين وفي سنة ١٨٣٠ صار الغا قانون حرق الاوامل مع ازواجهن
من الاوايالات الهندية المذهوبة تحت الحكم الانكليزي الوا ما زال جاريا في بعض الولايات
المذهوبة تحت احكام الراجات من الوطنيين والى حدسنة ١٨٨٠ بعد الميلاد كانت
هذه العادة جارية والى هنا انتهى ما اكتفى جمعه في شان ما يختص بالدين الهندو
والله اعلم

الباب الثاني
العصور الاسلامية في البلاد الهندية

مولد سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم = حالة المملكة العربية والديانة المسيحية
في تلك العصر = مختصر سياق بصفة وتقدم الجيوش الاسلامية والديانة المحمدية =
= عزو العداد العربية ارض فارس وتقدمهم نحو الثغور الهندية = واقعة القادسية =
= نهب المطيعون اي المدافعون = موت يزدجرد اخر ملوك العائلة الثانية =
عبور فاتحي المسلمين نهر جيحون والتقدم على ماوراء النهر = الصين الجغرافية للهيات
الواقعة فيما وراء النهر = مختصر تاريخ العايلون الطاهرية والصفارية والسامانية
= العائلة الغزنوية = الغزنكين = وسبكتكين = تخريب سبكتكين الثغور الهندية
ثم شهير اعمالها لدعا عضله بحضر جيبال ملك لاهور ورد قوله في معاهدة معه = فتح
جيبال للعاهدة = غضب سبكتكين ونزاليه انواع الهموم والطارات على ملكان ما
اختار ملوك الهند وستان وهزيمتهم في وقايع كبيرة مصدت بيعة وبينهم وكثرة
العدد والرهيب وما كان عليه في الزمان الاول وعدوده محلا بالقال الاحوال التي ركبهي
الى عزنة =

الفصل الاول
من مولد محمد صلى الله عليه وسلم الى سلطنة محمود بن سبكتكين

قام الدين فيروز شيخ في البلاد المحمدية واحد الدين البراهاني ثم تقوى الدين البراهاني
من بعد ضعف وحصل فيما بينه وبين الدين الفيروز شيخ مشاحنات ومضاربات وال الامر
لظفر الدين الفيروز شيخ واخلى محله لظفر الدين البراهاني وفي هذا الاثنا ولد في
مكة من اعمال بلاد العرب محمد صلى الله عليه وسلم واشتهر المذكور وعتاد الاله المصلوب
اضلالا كبيرا في السنة التي ولد فيها عليه الصلوة والسلام وكان هذا الاختلاف مصورا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)